

66

الشادر ما «القائدة»

علي محمود هاشم

بسبب تأثيره السلبي في العمل المصرفي وفي طالبي القروض من ذوي الدخل المحدود

النظر في تطبيق رصد المكوث لمنح القرض «التسليف» و«التففير» يطالبان «المركزي» بإعادة

اما اوضحت المذكرة أن تطبيق معيار رصيد المكوث كما
ورد في القرار ٥٢ سيكون له آثار سلبية على المستفيدين من
نرخ دخل المحدود على اعتبار أن هذه القروض تبني
غبة بعض متطلباتهم المعيشية خلال الفترات الحالية
الصعبية التي فرضتها سنوات الأزمة وخاصة أن المصارف
تسهم عبر هذه القروض بدور اجتماعي هام.

عن النقد الذي طال رصيد المكوث كمعيار لمنح القروض،
 خاصة للموظفين والمتقاعدين من أصحاب الدخل
المحدود، أوضح مدير مديرية مفوضية الحكومة لدى
المصارف في مصرف سوريا المركزي مأمون كاتبة في حديث
سابق لـ«الوطن» بأن رصيد المكوث هو وسطي مرجع
بقاء النقود لدى المصرف خلال فترة زمنية محددة، فإذا
سحب الموظف كامل راتبه في اليوم الأول فسيكون رصيد
مكوثه صفرًا، على حين إن توزيع السحوبات على ثلاثة
فوات فقط، يعني وجود رصيد مكوث جيد يسمح له
باستجرار القرض المطلوب. منهاها بأن رصيد المكوث ليس
ضمانة لتحصيل القرض وإنما طريقة احتساب ومعيار
حجم القرض الأقصى الممكن منحه، والأساس فيه تشجيع
المتعاملين وحثهم على إظهار نشاطهم الحقيقي ضمن
المعاملات المصرافية وعدم سحب الرواتب أو المخصصات
شكل نقدى، وإعادة أكبر نسبة ممكنة من النقود للقنوات
المصرفية، فليس من الضروري سحب كامل الرصيد
لتوافق لدى العميل في اليوم الأول وإنما حسب الحاجة
وتجزئية عملية السحب على مراحل. علماً بأن حجم القرض
بعادل ٣٠ ضعفاً لرصيد المكوث.



ي كل مصرف دون أي تعديل باستثناء
الحد بقيمة ٥٠٠ ألف ليرة حيث يمكن تجنب
صيغة المكتوب وبنسبة ٤٠ بالمائة.

شملت المذكورة اعتبار أن تطبيق معيار رصد
بillet مصرف سوريا المركزي على قروض الـ
عاملين في الدولة سوف ينجم عنه آثار سلبية
تسليف الشعبي ومصرف التوفير وأهمها ا
قروض المنشآت بسبب انخفاض قيمة
سوف يمنحك طالبه حيث يصل سقف القرض

عبدالهادي شباط

طلب مصراfa التسليف الشعبي والتوفير من مصرف سوريا المركزي إعادة النظر في تطبيق رصيد المكوث بالنسبة لنوعي الدخل المحدود، لدى منح القرض، واقتراح حلًا ومخرجاً لاشداط توفر هذا الرصيد (المكوث)، عبر تطبيق معيار رصيد المكوث لسنة لاحقة بدلاً عن سنة سابقة كما ورد في قرار مجلس النقد والتسليف رقم ٥٢ الخاص بضوابط التسهيلات الائتمانية لدى المصارف العامة.

وتحول آلية تطبيق هذه المقترن في حال الموافقة عليه، أووضحت المذكورة التي رفعها المصرفان إلى المركزي وأطلعت عليها "الوطن" أن يتم الإزام طالب قرض الدخل المحدود بفتح حساب جاري بمبلغ يعادل قيمة القرض الذي يستحقه العامل وفق الضوابط والشروط المحددة لمنح هذه القروض مقسوماً على ٢٠ وعلى ألا يقل عن ١٠ آلاف ليرة، أيهما أكبر، إضافة لتجديده هذا المبلغ لمدة ستة من تاريخ تنفيذ القرض بحيث لا يسمح للمستفيد من القرض سحب هذه المبلغ إلا بعد مرور فترة ستة وأن هذا من شأنه أن يعزز السيولة لدى المصارف ويتيح لها ترسيخ ثقافة لدى ذوي الدخل المحدود بالتعامل مع المصارف كمودعين وليس طالبي قروض فقط.

كما بينت المذكورة أنه وفقاً لهذه الآلية يمكن للمصارف المعنية بقروض الدخل المحدود (مصراfa التسليف الشعبي والتوفير) الاستمرار بعملها ومنح القروض لهذه الشرحية الواسعة في المجتمع، وضمن الضوابط المحددة

عادة ما كانت «الشاورما» سلعة مثلى للتدبر المتعدد الأغراض: قياس الأجور، مفارقات الأرباح، دورة رأس المال، وأشياء أخرى تزخر بالتمليحات المعيشية. تدبر حق، فمع العائد الهائل لدورة استثماره القصيرة، تصح مفاضلة «السيخ» اليومي بمثيله لدى شركة علاقتها لإنتاج المكوكات الفضائية. قرار وزارة التجارة الداخلية الأخير بضبط هواشم أرباح «الشاورما»، لم يدفع أمامه موجة شعبية جديدة من التملحات المعجونة بالتدبر فحسب، فمن زاوية أخرى، أعاد تذكيرنا بـ«درس البطاطا» الذي لقنته الوزارة ببراعة لتجار «البازار» شهر آذار الماضي، وبالتحامهم ونقايبهم آذاك في وجهة متراصنة دفاعاً عن «حرية» احتكارهم وعن هواشم الأرباح الفاحشة التي حاولت الوزارة تطبيقها.

كمستهلكين، جدد «درس الشاورما» معرفتنا أيضاً بحال أسواقنا ومستويات الأرباح الخطرة التي ما زالت تسقط على الجيوب، فبمجرد مقارنة الأسعار الجديدة المبنية على الكفة بأسعار البيع القائمة، ينقطع مثال «حي» لـ كيف يمكن أن يؤكل المستهلك «نبياً» أو «مذبوحاً»، أو حتى متلياً «على سيخ» بينما ساكتين الجشع الماضية تنهال على جيوبه.

الفصل الأبرز في «الشاورما الدرس»، تبدى في ملامسته لـ«ستاتيكو» الأرباح والأجور الذي لطالما احترم كل من الحكومة والتجار على أرضية التساهل إزاء استغلال المستهلكين بذرائع من صنف «دعه يؤمن تدفق السلع إلى الأسواق» وما إلى ذلك من ترهات، كما في كشفه الغطاء مجدداً عن استعداد التجار التام للدفاع عن حصون أربابهم الشاهقة ساعة التجرؤ على الاقتراب منها.

لم تتقن الحكومة ما يجدر تعلمه في «درس البطاطا» ذاك، تحافظت كما لم أنه معركه هامشية بين وذب وقهوة البازار، لا

الختلاس في مدحنة مهروقات عدرا الصناعية.. والمشرف العام «يهرّب»!!

وغير المنشورة العائدة لهم ولزوجاتهم إن ٣٧,٣ مليون ل.س مع الفوائد القانونية من تاريخ الاستحقاق وتاريخ السداد وذلك بالتضامن والتكافل بينهم ما قد يظهره التحقيق مستقبلاً، كما اقرّ التقرير التحقيقي إحالة محاسب الإدراة لدى المدينة الصناعية في عدرا سابقاً وحالياً محاسب الإدارة لدى مديرية الخدمات الفنية في ريف دمشق إلى القضاء المختص بجرائم الإهمال الذي أدى إلى الضرر بالمال العام سندًا إلى المادة ٣٦٣ من قانون العقوبات العام.

وطلب الجهاز المركزي للرقابة المالية إلى المدينة الصناعية في عدرا تشكيل لجنة جرد دائمة من العاملين في المدينة الصناعية يكون أحد أعضائها من الدائرة المالية لمتابعة أعمال محطة المحروقات وإجراء الجروف المستمرة عليها ومسك السجلات الازمة لذلك وفق ما تقتضيه الأنظمة والقوانين النافذة.

ناف الخل في المحطة خلال السنوات السابقة وهو ما يخالف النظام المالي المحاسبي ذات العامة ذات الطابع الإداري الصادر برسوم رقم ٤٨٨ تاريخ ٢٠٠٧/١٢/٢٦ لاغاثات وزارة المالية ورئاسة مجلس الوزراء وأخرها البلاغ رقم ٦/ب ع تاريخ ٢٠١٦/١١/١١، انتهي التقرير إلى اقتراح إحالة كل المشرف العام على محطة المحروقات، رئيس المحطة، ورئيس الدائرة الفنية، مدير المدينة الصناعية في عدرا سابقاً إلى أقسام المختص بجرائم اختلاس المال وذلك لأنّ أحكام قانون العقوبات الاقتصادي رقم ٢٠١٣ وخاصة المادة ٨ منه التي تنص ما يلي: (من سرق أو اختلس الأموال العامة أو أساء الائتمان عليها يعاقب بالسجن من سنوات على الأقل) للأمور المنسوبة لهم في متن التقرير، إضافة إلى وضع جر الآثنيطي على الأموال المنشورة

شمار التقرير إلى تواري المشرف العام
حطة عن الأنماط عند ظهور مبلغ النقش في
حطة وقد تم اتخاذ الإجراءات الاحترازية
فقاً بحقهم من الجهاز المركزي للرقابة المالية.
ما سأحمل التقرير محاسب الإدارة لدى المدينة
صناعية في عدرا سابقاً (م ع) مسؤولة
همال والتقصير في عمله لجهة عدم متابعة
صفة السلف المنوحة (لتامين استجرار
واد لزوم المحطة) مع العاملين في المحطة
رئيس الدائرة الفنية، إضافة إلى قيامه بمنح
دة سلف للمحطة المذكورة ومنح سلف
ديدة قبل صفة السلف القديمة، إذ بلغ
صياد الإجمالي للسلف ٩٢,٦ مليون ل.س
اري بتاريخ ٢٠١٧/٣/٢٦ منها مبلغ ٧٠ مليون
رة سوريا تم منحها في عام ٢٠١٧ لغاية
٢٠١٧/٣ ما انعكس سلباً على عدم معرفة
سيدي أمانت الوقود وبالتالي عدم اكتشاف
خلال في المحطة خلال السنوات السابقة وهو
يخالف رصيد أمانت الوقود وبالتالي عدم

صاغة يصهرون الأونصات والليرات الذهبية لقلة يبعها
جزماتي لـ«الوطن»: المبوط الحالي في سعر
الذهب محلّاً غير حقيقي بسب تفاوت سعر الصرف

علي محمود سليمان

ما سوف يحدث أن الانخفاض لن يكون حقيقياً وسوف يعاد الارتفاع، وإذا عاد المواطن للشراء قبل أن يصعد السعر لحد كبير وبذلك سيكون تلقى خسارة مزدوجة في الهبوط والصعود.

ولفت جزماتي إلى استقرار نسبي في سعر الأونصة الذهبية عالمياً التي سجلت سعر ١٢٧٨ دولاراً، حيث يسجل البيع اليومي في أسواق دمشق كغ ذهب يومياً ولا فرق من انخفاض حجم البيع اليومي في حال عاد سعر الذهب للارتفاع لكن الناس ستتجه للشراء تحسباً من ارتفاعه لأسعار كبيرة.

وأشار رئيس جمعية الصاغة إلى أن سعر الليرة الذهبية سجل ١٤٨ ألف ليرة سورية وسعر الأونصة الذهبية السورية سجل ٦٤٦ ألف ليرة سورية ورغم هذا الانخفاض في أسعارها فلم يتم تسجيل حالات بيع لذهب الأدخار وهو ما دفع محل الصاغة لتقديم عروض ببيع الليرة والأونصة من دون تكاليف أجرة الصياغة ورسم الإنفاق الاستهلاكي، على حين اتجه بعض الصاغة إلى صهر الليرات والأونصات الذهبية المخزنة لديهم وإعادة تشكيلها في مصانع ذهب الحلبي من الجنائز والمباريم والجدل لكونها الأكثر طلباً في الأسواق.

ونذكر جزماتي بأن كمية الذهب الخام التي تدخل البلد مستقرة عند ٥ كغ ذهب خام يومياً مقابل رسوم ١٠٠ دولار لكل كغ واحد، على حين انخفضت كميات الذهب التي تشحن إلى القامشلي عن طريق مطار دمشق إلى ٧ كغ ذهب أسبوعياً وهي التي كانت تصل إلى نحو ٧٠ كغ ذهب أسبوعياً وذلك نتيجة نقل الذهب براً من حلب عبر منبج إلى القامشلي ولكن دون رقابة حقيقية عليه.

بين رئيس جمعية الصاغة وصنع المجوهرات في دمشق غسان جزماتي «الوطن» أن الانخفاض الحاصل حالياً في سعر غرام الذهب محلياً لا يعتبر حقيقياً، كون آلية التسعير تم على أساس دولار وسطي ما بين سعر الصرف المعلن من مصرف المركزي وسعر الصرف في السوق الموازية، والمتنازع عليه أن يكون لسعر في الموازية أعلى من سعر المركزي ولكن الواقع اليوم أن سعر صرف الموازية هو ٥٠٣ ليرة سورية للدولار الواحد على حين السعر في المصرف المركزي هو ٥١٤ ليرة سورية.

وقد افتتح الذهب بداية الأسبوع بالسعر نفسه الذي ختم به الأسبوع الماضي وهو ١٧٩٠ ليرة سورية لغرام الذهب عيار ٢١٪، ويوضح جزماتي أن التسعير يتم على أساس دولار وسطي بـ ٥٠٩ ليرة سورية وذلك لضبط حالة البيع والشراء في السوق ومنع دخول الذهب المهرب، إذ إنه هو تم التسعير على أساس سعر الصرف في المركزي فسوف يكون سعر غرام الذهب ١٨٤٠ ليرة سورية، وبذلك يكون أعلى من لسعر في دول الجوار وخاصة في لبنان؛ فهو ما يشجع على إدخال الذهب تهريباً من لبنان لتحقيق مكاسب من فرق السعر.

وفي حال تم التسعير على أساس سعر السوق الموازية سيكون سعر غرام الذهب ١٧٦٠ ليرة سورية وهذا السعر لنخفض سوف يوم الناس بأن الأسعار تتوجه للانخفاض ما يجعله يتوجه لبيع مدخلاته من الذهب خوفاً من الخسارة في نتائتها المالية لو استمر الانخفاض، ولكن

**خميس لوزراء الدولة: كل الوزارات سيادية
طالما تضطلع بمهام لخدمةصالح العام**



وبحسب بيان صحي للمجلس حصلت «الوطن» على نسخة منه، بين خميس أهمية الدور الذي يمكن أن تقوم به وزارات الدولة ضمن المهام الموكلة لها والتي يمكن التوسيع بها لتشمل إدارة ملفات هامة تتعلق بقطاعات هامة كالاستثمار وتطوير آلية عمل المنظمات على قاعدة التشاركة وغيرها من القضايا الحيوية إلى جانب توكيل هذه الوزارات بملفات نوعية تنسجم مع استراتيجية العمل الحكومي.

وخلال الاجتماع اطلع رئيس مجلس الوزراء من وزراء الدولة على آلية عمل وزاراتهم والمهام المنوطة بها وتوصيف أدبيات عملها ومعالجتها للمهام المرتبطة بعمل كل وزارة، متطرقاً إلى خطة العمل المستقبلية بما ينسجم مع توجهات الحكومة وإدارتها للملفات المختلفة في جميع القطاعات الاقتصادية والخدمية والتنمية

والإدارية والجهات ذات الصلة بعملها مجلس الشعب والمنظمات والاتحادات إضافة لتنظيم علاقتها بالوزارات الأخرى والأمانة العامة لمجلس الوزراء.

كما قدم وزراء الدولة رؤيتهم التطويرية لعمل وزاراتهم في جحمل المشاريع والملفات التي تعمل عليها الحكومة بما ين乎 بعمل هذه الوزارات و يجعلها شريكاً أساسياً مؤثراً ومساعداً في بناء القرار الحكومي الصائب.

وفي تصريح لـ«الوطن» أكدت وزيرة الدولة لشؤون الاستثمار وفقة حسني أنه خلال الاجتماع تم التركيز على ترابط الحلقات المسؤولة عن الاستثمار مع التركيز على متابعة الوزارات بميدانيا فيما يتعلق بملف العقارات الحكومية المؤجرة للقطاع الخاص والذي تتبعه، معتبرة إياه أحد أهم الأولويات خلال المرحلة المقبلة.

قرارات «تمويلية» لتخفيض أسعار السكر والزيت والمتحة والمعجنات.. والغربي يعد بالمزيد

| سانا

أصدر وزير التجارة الداخلية وحماية المستهلك الدكتور عبد الله الغربي أمس عدة قرارات تتضمن تخفيض أسعار كل من السكر والملطة والزيت والمعجنات.

ووفق القرارات الصادرة أصبح سعر مبيع الكيلو غرام الواحد ملادة السكر بالجملة ٢٧٠ ليرة سورية وللمستهلك ٢٩٠ ليرة بعد أن كان ٣١ ليرات على حين أصبح سعر مبيع الليتر الواحد من مادة الزيت النباتي للجملة ٦٥٠ ليرة وللمستهلك ٦٠٠ ليرة بعد أن كان ٧٢٠ ليرة وبالنسبة لسلعة الملتة بكل أنواعها ومسمياتها هذا «البيبورين» أصبح سعر مبيع العبوة سعة ٢٥٠ غرام بالجملة ٢٧٠ ليرة وللمستهلك ٢٩٠ ليرة بعد أن كان سعر العبوة ٤٠٠ ليرة أما العبوة ذات السعة ٢٥٠ غ فسعر مبيعها بالجملة ٢٢٥ ليرة وللمستهلك ٢٥٠ ليرة كما تم تحديد سعر ملة «البيبورين» سعة ٢٥٠ غرام بـ ٢٧٥ ليرة للجملة و ٣٠٠ ليرة للمستهلك.

وتحدد قرار أسعار المعجنات سعر مبيع قرص / زعتر / محمرة / سباناخ / قياس ١٢ - ١٥ بـ ٣٥٠ ل.س وقرص الجبنة قياس ١٢ - ١٥ بـ ٤ ليرة أما سعر مبيع قرص البيترزا قياس ١٥-١٢ أصبح ٧٥ ليرة وقرص القشقوان قياس ١٢ - ١٥ بـ ٥ ليرة.

وشدد الوزير الغربي في تصريح لوكالة «سانا» على أنه سيتم اتخاذ الإجراءات القانونية في حال عدم التزام المحال بالأسعار التي أصدرتها الوزارة، مبيناً أنه تم تخفيض هذه الأسعار بعد أن تم حساب بيان التكلفة بدقة وإضافة هوامش الربح المحددة.

ولفت الوزير الغربي إلى أنه يجري العمل حالياً على دراسة تخفيض العديد من السلع والمواد الغذائية والاستهلاكية نظراً لاستقرار سعر صرف الليرة السورية مقابل العملات الأجنبية وانخفاض تكاليف تنقلها ومستلزمات تصنيعها وإيجاد حل السبل التي تضمن توفير مختلف المواد بمواصفات ونوعية جيدة وبأسعار معقولة.